

Distr.
GENERAL

UN LIBRARY

الجمعية العامة

A/47/473
30 September 1992
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

CCT 2 - 1992

UN/ISA COLLECTION

الدورة السابعة والأربعون
البند ٩٨ من جدول الأعمال

المعلومات المرسلّة ، بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق
الأمم المتحدة ، من الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي
تقرير الأمين العام

١ - بموجب أحكام المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة ، يتعهد "أعضاء الأمم المتحدة الذين يظلمون في الحال أو في المستقبل بمتبعتات عن إدارة أقاليم لم تنل شعوبها قسطاً كاملاً من الحكم الذاتي" بأن "يرسلوا إلى الأمين العام بانتظام "معلومات" ... متعلقة بأمور الاقتصاد والاجتماع والتعليم في الاقاليم التي يكونون مسؤولين عنها ، عدا الاقاليم التي تنطبق عليها أحكام الفصلين الثاني عشر والثالث عشر" . وبالإضافة إلى ذلك ، طلبت الجمعية العامة في عدة قرارات ، آخرها قرارها ٦٣/٤٦ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ ، إلى الدول المعنية القائمة بإدارة "أن توافي الأمين العام ، أو تستمر في موافاته ، بالمعلومات المنصوص عليها في المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق ، وكذلك بأوفى المعلومات الممكنة عن التطورات السياسية والدستورية في الاقاليم المعنية" .

٢ - ويبين الجدول المرفق بهذا التقرير التواريخ التي أحيلت فيها إلى الأمين العام المعلومات المطلوبة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق والمتعلقة بعامي ١٩٩٠ و ١٩٩١ حتى ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ .

٣ - وبصفة عامة ، فإن المعلومات المحالة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق مموّعة وفقاً للنموذج الموحد الذي أقرته الجمعية العامة ، كما تتضمن معلومات عن الجغرافيا والتاريخ والسكان والاحوال الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية . وفيما يخص الاقاليم الواقعة تحت إدارة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية ، ونيوزيلندا ، والولايات المتحدة الأمريكية ، فإن التقارير السنوية المتعلقة بهنّما تتضمن أيضاً معلومات عن المسائل الدستورية . ويتولى ممثل نيوزيلندا ، خلال اجتماعات اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

تقديم معلومات إضافية عن التطورات السياسية والدستورية الحاصلة في توكيلاو . كما تقدم المملكة المتحدة ونيوزيلندا والولايات المتحدة معلومات تكميلية بشأن الاقاليم الواقعة تحت إدارتها .

٤ - وعملا بأحكام الفقرة ٥ من قرار الجمعية العامة ١٩٧٠ (د-١٨) المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٣ ، وبقراراتها الأخرى المتعلقة بالموضوع ، ولا سيما قرارها ٦٣/٤٦ ، واصلت الأمانة العامة الاستفادة من المعلومات الواردة في إعداد ورقات عمل للجنة الخاصة عن كل إقليم . وقد أخذت اللجنة الخاصة هذه المعلومات في الاعتبار حين وضعت نصوص قراراتها بشأن هذه الاقاليم الواردة في الفصول ذات الصلة من تقرير اللجنة إلى الجمعية العامة في دورتها الحالية (انظر A/47/23 (Parts V-VII)) . كما يتضمن التقرير وصفا للإجراءات التي اتخذتها اللجنة الخاصة تنفيذا للقرار ١٩٧٠ (د-١٨) (A/47/23 (Part IV) ، الفصل الثامن) .

مرفق

تواريخ إرسال المعلومات بمقتضى المادة ٧٣ (هـ)
من ميثاق الأمم المتحدة والفترة المشمولة^(١)

المعلومات الواردة في عام ١٩٩١ المعلومات الواردة في عام ١٩٩٢

الفترة تاريخ الاستلام المشمولة تاريخ الاستلام المشمولة الفترة

فرنسا

كاليدونيا الجديدة (ب)

-- -- -- --

نيوزيلندا

(١) تموز/يوليه - ٣٠
جزيران/يونيه (ج)
توكيلاو

٢٩ تموز/يوليه ١٩٩١ ١٩٨٩-١٩٩٠ ١١ حزيران/يونيه ١٩٩٢ ١٩٩٠/١٩٩١

البرتغال

تيمور الشرقية (د)

-- -- -- --

اسبانيا

المحراء الغربية (هـ)

-- -- -- --

المملكة المتحدة

لبريطانيا العظمى

وأيرلندا الشمالية

أنغولا

-- -- -- --

٩ نيسان/أبريل ١٩٩٢ ١٩٨٩/١٩٩١

٢٢ حزيران/يونيه ١٩٩٢ ١٩٩٠/١٩٩٢

برمودا

المرفق (تابع)

المعلومات الواردة في عام ١٩٩١ المعلومات الواردة في عام ١٩٩٢

الفترة تاريخ الاستلام المشمولة
الفترة تاريخ الاستلام المشمولة

المملكة المتحدة

لبريطانيا العظمى

وأيرلندا الشمالية

(تابع)

جزر فرجن البريطانية

٦ حزيران/يونيه ١٩٩١ ١٩٩٠ ٩ نيسان/أبريل ١٩٩٢ ١٩٩١
٣١ تموز/يوليه ١٩٩١ ١٩٩١ -- --
١٦ آب/أغسطس ١٩٩١ ١٩٩١ -- --

جزر كايمان

٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ ١٩٩٠ ٣١ نيسان/أبريل ١٩٩٢ ١٩٩٢
١٤ حزيران/يونيه ١٩٩١ ١٩٩٠ -- --
٢٣ تموز/يوليه ١٩٩١ ١٩٩١ -- --
٣٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠/١٩٩١ -- --

جزر فوكلاند (مالفيناس)

٦ آب/أغسطس ١٩٩١ ١٩٩٠/١٩٩١ -- --

جبل طارق

٢٤ حزيران/يونيه ١٩٩١ ١٩٨٩ ٧ نيسان/أبريل ١٩٩٢ ١٩٩٠
١٠ تشرين الأول/ديسمبر ١٩٩٠/١٩٨٩ ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠/١٩٨٩
١٩٩١ ١٩٩٠

مونتسيرات

٣١ تموز/يوليه ١٩٩١ ١٩٩٠ -- --

بيتكيرن

المرفق (تابع)

المعلومات الواردة في عام ١٩٩١				المعلومات الواردة في عام ١٩٩٢			
الفترة		الفترة		الفترة		الفترة	
تاريخ الاستلام		المشمولة		تاريخ الاستلام		المشمولة	
١٩٩١/١٩٩٠		١٣ حزيران/يونيه ١٩٩١ ١٩٨٩/١٩٩٠ ٤ آذار/مارس ١٩٩٢		١٩٩١/١٩٩٠		١٩٩٢/١٩٩١	
		(بما في ذلك تريستان ٢٧ تشرين الثاني/ ١٩٩١/١٩٩٠ ٣١ آب/أغسطس ١٩٩٢					
		نوفمبر ١٩٩١				دا كونا)	
جزر تركس وكايكوس		جزر تركس وكايكوس		جزر تركس وكايكوس		جزر تركس وكايكوس	
الولايات المتحدة الأمريكية		الولايات المتحدة الأمريكية		الولايات المتحدة الأمريكية		الولايات المتحدة الأمريكية	
(١ تشرين الأول/أكتوبر - ٣٠ أيلول/سبتمبر (و)		(١ تشرين الأول/أكتوبر - ٣٠ أيلول/سبتمبر (و)		(١ تشرين الأول/أكتوبر - ٣٠ أيلول/سبتمبر (و)		(١ تشرين الأول/أكتوبر - ٣٠ أيلول/سبتمبر (و)	
١٩٩١/١٩٩٠		٨ نيسان/أبريل ١٩٩١ ١٩٨٩/١٩٩٠ ٧ نيسان/أبريل ١٩٩٢		١٩٩١/١٩٩٠		١٩٩٢/١٩٩١	
		٨ نيسان/أبريل ١٩٩١ ١٩٨٩/١٩٩٠ ٧ نيسان/أبريل ١٩٩٢					
		جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة					
١٩٩١/١٩٩٠		٨ نيسان/أبريل ١٩٩١ ١٩٨٩/١٩٩٠ ٧ نيسان/أبريل ١٩٩٢		١٩٩١/١٩٩٠		١٩٩٢/١٩٩١	
		٨ نيسان/أبريل ١٩٩١ ١٩٨٩/١٩٩٠ ٧ نيسان/أبريل ١٩٩٢					
		غوام					

الحواشي

(١) للإطلاع على قائمة أولية بالأقاليم التي ينطبق عليها إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠) ، انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة عشرة ، المرفقات ، إضافة للبند ٣٣ من جدول الأعمال (A/5446/Rev.1) ، المرفق الأول .

(ب) وفقا لقرار الجمعية العامة ٤١/٤١ ألف المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ فإن الجمعية العامة "ترى أنه في ضوء أحكام الفصل الحادي عشر من ميثاق الأمم المتحدة ، وقراري الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥) و ١٥٤١ (د-١٥) ، فإن كاليدونيا الجديدة إقليم غير متمتع بالحكم الذاتي في إطار المعنى الوارد في الميثاق" .

(ج) تمتد الفترة من ١ تموز/يوليه من السنة الوارد ذكرها في المرفق إلى ٣٠ حزيران/يونيه من السنة التالية .

(د) في مذكرة شفوية مؤرخة في ٦ نيسان/أبريل ١٩٧٩ (A/34/311) ، أبلغ الممثل الدائم للبرتغال لدى الأمم المتحدة الأمين العام أن الظروف التي مازالت سائدة في تيمور الشرقية قد منعت حكومة بلده من الاضطلاع بمسؤولياتها عن إدارة ذلك الإقليم . وفيما بعد أبلغ الأمين العام (A/35/233 و A/36/160 و A/37/113 و A/38/125 و A/39/136 و A/40/159 و A/41/190 و A/42/171 و A/43/219 و A/44/262) ، بأن الحكومة البرتغالية ليس لديها ما تضيفه إلى المعلومات التي سبق أن قدمت في تلك المذكرة . وفي مذكرة مؤرخة في ١٩ آذار/مارس ١٩٩٠ (A/45/172) ، ذكر الممثل الدائم أنه حيث أن حكومة البرتغال مازالت تُمنع "بحكم الواقع" من ممارسة مسؤولياتها عن إدارة تيمور الشرقية بسبب احتلال بلد ثالث غير المشروع لها ، فهي ما زالت غير قادرة على توفير أية معلومات بشأن الإقليم . وفي ٢٨ آذار/مارس ١٩٩١ (A/46/131) ، أشار الممثل الدائم إلى المعلومات الواردة في مذكرته المؤرخة في ١٩ آذار/مارس ١٩٩٠ (A/45/172) ، وذكر أن ما جاء فيها ما زال صحيحا .

(هـ) في ٢٦ شباط/فبراير ١٩٧٦ ، أبلغ الممثل الدائم لاسبانيا لدى الأمم المتحدة الأمين العام "أن الحكومة الاسبانية تنهي بصورة حاسمة ، ابتداء من اليوم ، وجودها في إقليم المحراء وترى من الضروري أن تسجل ما يلي : ... (١) أن اسبانيا

الحواشي (تابع)

تعتبر نفسها من الآن فصاعداً في حل من كل مسؤولية ذات طبيعة دولية تتعلق بإدارة الإقليم المذكور ، نظراً لتوقف اشتراكها في الإدارة المؤقتة المقررة للإقليم "... (A/31/56-S/11997) . وللاطلاع على النص المطبوع ، انظر : الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الحادية والثلاثون ، ملحق كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير وآذار/مارس ١٩٧٦ .

(و) تمتد الفترة من ١ تشرين الأول/أكتوبر من السنة السابقة إلى ٣٠ أيلول/سبتمبر من السنة الوارد ذكرها في المرفق .

- - - - -